



الرقم : !!/خ/232  
التاريخ : 2018/03/11

**شهادة  
بإعلان تعديل النظام الأساسي  
لشركة الخليج للملاحة القابضة (شركة مساهمة عامة)**

بعد الاطلاع ،  
على القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية. وبناءً على القرار الصادر عن اجتماع مجلس إدارة شركة الخليج للملاحة القابضة (شركة مساهمة عامة) والمعنقد قانوناً بتاريخ 28/12/2017 بشأن الموافقة على زيادة رأس مال شركة الخليج للملاحة القابضة (شركة مساهمة عامة) المدفوع والمصدر في حدود رأس مال الشركة المصرح به وذلك عن طريق إصدار أسهم جديدة والاكتفاء بما سيتم تحصيله من المساهمين. واستناداً للطلب المقدم من شركة الخليج للملاحة القابضة (شركة مساهمة عامة) لموافقة على زيادة رأس مال الشركة المدفوع بزيادة وقدرها (367.542.584) ثلاثة وسبعين وستون مليون وخمسمائة وأثنان وأربعون ألف وخمسمائة واربعة وثمانون درهماً، وإصدار شهادة بإعلان تعديل النظام الأساسي للشركة طبقاً لأحكام القانون.  
تقرر ما يلي:

**مادة (1)**

يعدل نص البند الأول من المادة (6) من النظام الأساسي لشركة الخليج للملاحة القابضة (شركة مساهمة عامة) ليصبح كما يلي:

"حدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ (919.209.250) تسعمائة وتسعية عشر مليون ومائتان وتسعة الآف و مائتين وخمسين درهماً موزع على (919.209.250) تسعمائة وتسعية عشر مليون ومائتان وتسعة آلف و مائتين وخمسين سهم بقيمة اسمية قدرها (1) درهم اماراتي للسهم الواحد، وجميعها أسهم نقدية مدفوعة بالكامل.

**مادة (2)**

تنشر هذه الشهادة في الجريدة الرسمية ويُعمل بها من تاريخ صدورها.

د. عبد الله سيف الزعابي  
الرئيس التنفيذي



هيئة اتحادية | Federal Authority